الاحزاب عن ابي العالية ان معني صلاة الملايكة عليه الدعا له ورجح الله تعالي علي نبيه ثناوه عليه عند ملايكته ومعني صلاة الملايكة عليه الدعا له ورجح القرافي المالكي ان الصلاة من الله المغفرة وقال الامام فخر الدين والامدي انها الرحمة وتعقب بان الله غاير بين الصلاة والرحمة في قوله اوليك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وقال ابن الاعرابي الصلاة من الله الرحمة ومن الادميين وغيرهم من الملايكة والجن الركوع والسجود والدعا والتسبيح ومن الطير والهوام التسبيح قال تعالي كل قد علم صلاته وتسبيحه وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا الحكم بفتح الحا المهملة والكاف بن عتيبة بضم العين المهملة وفتح الفوقية وسكون التحتية بعدها موحدة فقيه الكوفة في عصره قال سمعت عبد الرحمن بن ابي ليلي بفتح اللامين مقصور الانصاري عالم الكوفة قال لقيني كعب بن عجرة بضم العين المهملة وسكون الجيم بعدها را مفتوحة ثانيا نبت المدني الانصاري من اصحاب الشجرة وعند الطبري من طريق المحاربي عن مالك بن مغول ان ذلك كان وهو يطوف بالبيت الحرام فقال لي الا بالتخفيف وتكون للعرض والتحضيض والفرق بين العرض والتحضيض ان العرض طلب لين بخلاف التحضيض فانه بحث فقوله هنا الا اهدي بضم الهمزة لك هدية عرض والهدية اسم مصدر والمصدر اهدا لانه من اهدي والهدية ما يتقرب به الي المهدي اليه توددا واكراما وزاد فيه بعضهم من غير قصد نفع عرض دنيوي بل لقصد ثواب الاخرة واكثر ما يستعمل في الاجسام لاسيما والهدية فيها نقل من مكان الي اخر وقد يستعمل في المعاني كالعلوم والادعية مجازا لما بينهما من قصد المواددة والتواصل في ايصال ذلك اليه وفي رواية شبابة وعفان عن شعبة عند الخلعي في فوايده فقلت بلي ان بكسر الهمزة علي الاستيناف ويجوز الفتح بتقدير هي ان فيكون معمولا او بتقدير فعل اي اهدي لك ان النبي صلي الله عليه وسلم خرج علينا فقلنا يا رسول الله عطف علي خرج وجملة يا رسول الله معمولة للقول وقوله قلنا بصيغة الجمع يحتمل ان اراد نفسه وغيره من الصحابة ممن كان حاضرا قال في الفتح وقد وقفت من تعيين من باشر السوال علي جماعة منهم ابي ابن كعب عند الطبراني وبشير بن سعد والد النعمان في حديث

ابن

ابن مسعود عند مالك ومسلم وزيد بن خارجة الانصاري عند النساي وطلحة بن عبيد الله عند الطبراني وحديث ابي هريرة عند الشافعي وعبد الرحمن بن بشير عند اسماعيل القاضي في كتاب فضل الصلاة فان ثبت ان السايل كان متعددا فواضح وان ثبت انه كان واحدا فالحكمة في التعبير بصيغة الجمع الاشارة الي ان السوال لا يختص به بل يريد به نفسه ومن يوافقه علي ذلك ولا يقال هو من باب التعبير عن البعض بالكل بل حمله علي ظاهره من الجمع هو المعتمد لما ذكر وعند البيهقي والخلعي من طريق الاعمش ومسعر ومالك بن مغول عن الحكم عن عبد الرحمن بن ابي ليلي عن كعب بن عجرة لما نزلت ان الله وملايكته يصلون علي النبي الاية قلنا يا رسول الله قد علمنا كيف نسلم عليك ما علمتنا من ان نقول السلام عليك ايها النبي وقد امرنا الله تعالي بالصلاة عليك قال صلي الله عليه وسلم فقولوا والامر هنا للوجوب اتفاقا نعم اختلف هل يتعدد ام لا فقيل في العمر مرة واحدة وقيل في كل تشهد يعقبه سلام قاله الشافعي وفيه مباحث سبقت في سورة الاحزاب وقيل يجب كلما ذكر لحديث رغم انف رجل ذكرت عنده فلم يصل علي وفي كتاب المواهب اللدنية من ذلك ما يكفي ويشفي ولابي ذر فقال قولوا اللهم صل علي محمد قال الحليمي اي عظمه في الدنيا باعلا ذكره واظهار دينه وابقا شريعته وفي الاخرة باجزال مثوبته وتشفيعه في امته وابداء فضيلته بالمقام المحمود ولما كان البشر عاجزا عن ان يبلغ قدر الواجب له من ذلك شرع لنا ان نحيل امر ذلك علي الله تعالي بان نقول اللهم صل علي محمد اي لانك انت العالم بما يليق به من ذلك وعلي ال محمد من حرمت عليه الصدقة كما صليت علي ال ابراهيم وعند البيهقي من وجه اخر عن ادم بن ابي اياس شيخ المولف علي ابراهيم ولم يقل علي ال ابراهيم قال في الفتح والحق ان ذكر محمد وابراهيم وذكر ال محمد وال ابراهيم ثابتة في اصل الخبر وانما حفظ بعض الرواة ما لم يحفظ الاخر انك حميد محمود مجيد ماجد وصرفا للمبالغة اللهم بارك علي محمد اي اثبت له وادم له ما اعطيته من التشريف والكرامة وزده من الكمالات ما يليق بك وبه وعلي ال محمد كما باركت علي ال ابراهيم انك حميد مجيد قال في شرح المشكاة هذا تذييل للكلام السابق وتقرير

قوله يعلمنا كيف نصلي عليك اي علمنا اللفظ اللايق بالصلاة عليك والسلام

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)